

## 5931 - حكم تنظيم النسل لمدة خمس سنوات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هذا السؤال الثاني له وهو آم متعلق ايضاً بالسؤال الاول يقول ما الحكم في تنظيم النسل مثلاً كل خمس سنوات وماذا علي انا كزوج اذا نصحت زوجتي بعدم ذلك؟ ولكنها ترفض الحمل نهائياً بعد طفلنا الذي بلغ - 00:00:00

من عمره اربع سنوات بحجة انها في غنى عن تعب الحمل والوظع. وتخشى من من ظروف قد تحدث لي اولها او انا معاً فيتركون الاولاد وحدهم اهذا ما تذكره دائمًا اذا نصحتها وخوفتها بامر الله وان عليها ان تخضع لقتائه - 00:00:18

وفي النهاية تقول لي اما العمل وعدم الانجاب او ان تطلقني فماذا علي شرعاً تجاه اصرارها في ذلك عليكم جميعاً ان تتعاونوا على البر والتقوى وان تتصحّح كثيراً عدم منع الحمل المدة المأكورة - 00:00:40

لان الرسول صلى الله عليه وسلم رغب في النسل ورغم في تغيير الامة وقال عليه الصلاة والسلام تزوجوا الولود الودود فاني مكاثر بخلوه يوم القيمة. فينبغي لها ان تخضع لهذا الامر - 00:01:00

وان تحسن ظنها بربها وان تجتهد في تربيتهم معك التربية الشرعية وان تتعاون في ذلك اما تأخيرها الحمل لمدة خمس سنين او اكثر هذا لا ينبعي والاظهر من الادلة منعه - 00:01:14

لكن اذا كان سنة او سنتين للتربية يعني مدة الرضاعة فلا حرج ان شاء الله في السنة والستين التي هي مدة الرضاعة واقل منها بالحاجة الى تربية الاولاد وان لا - 00:01:31

يكثير عليها فتعجز عنه عن تربيتهم فلا حرج فعليك ان تجتهد في اقناعها والمشهور عليها ونصيحتها لعل الله يهديها حتى ترجع الى الصواب اما الطلاق فلا ينبعي ان تعدل في طلاقها ولكن تحاول - 00:01:44

انها تقتنع بهذا الامر. نعم. وهل يجوز لها يا سماحة الشيخ ان تقول اما ان تعمل ولا تنجب او يطلقها؟ لا يجوز لها ذلك. ليس لها ان تقبل منه الطلاق بغير علة وهذه ليست علة مشوهة لطلب الطلاق - 00:02:00

بل هو ناصح لها وعمل وقوله اصوب وعملها هي ليس بطيب. نعم. ينبعي لها بل واجب عليها ان تسمع لزوجها. وان تطبع لزوجها وان تمكنه من اسباب تكثير النسل بترك تعاطي ما يمنع الحمل - 00:02:14

جزاكم الله خير - 00:02:32